٢

القاعدة الفقهية التي اعتمدها ابن حجر في فتح الباري، باب الرضاعة

The jurisprudential rule adopted by Ibn Hajar in Fath Al-Bari, Chapter on Breastfeeding

م. د. خضير طلب سعد

Dr. Khudair Talab Saad

ديوان الوقف السني/ المؤسسات الدينية

Sunni Endowment Diwan/Religious Institutions

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على إمام المتقين سيدنا محمد وعلى اله وصحبه أجمعين.

أما بعد.

فإن الرضاعة مهمة في الشريعة الإسلامية لأنها تغير الحكم الشرعي، فتجعل الأجنبي الذي رضع حليب عائلة أخرى، هو أخ لهم في الرضاعة، ويحرم عليهم كما يحرم من النسب، لذلك أولتها الشريعة الإسلامية اهتماماً، وكانت قاعدة كلية (إنما الرضاعة من المجاعة).

وكان هذا البحث الذي بني على هذه القاعدة، بحيث يكون الرضيع محرم على العائلة، إذا كان في سن الرضاعة، وهو الحولين، هذا على العموم، إلا ما استثني من الأصل العام لحاجة خاصة ذكرت في المستثنيات، ولقد ذكر هذه القاعدة الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في كتابه فتح الباري.

التعريف ببعض المصطلحات. الرضاعة. القاعدة الفقهية. المجاعة. البخاري. ابن حجر.

In the name of Allah, the Most Gracious, the Most Merciful

Praise be to Allah, Lord of the Worlds, and peace and blessings be upon the leader of the pious, our master Muhammad, and upon his family and companions.

As for what follows.
Breastfeeding is important in Islamic law because it changes the legal ruling, making the foreigner who has been breastfed by another family a brother in breastfeeding, and is forbidden to them as he is forbidden by blood relation, therefore Islamic law has given it attention, and it was a general rule (breastfeeding is only for famine).

This research was built on this rule, so that the infant is forbidden to the family, if he is at the age of breastfeeding,

which is two years, this is in general, except for what is excluded from the general rule for a special need mentioned in the exceptions, and this rule was mentioned by Al-Hafiz Ibn Hajar, may Allah have mercy on him, in his book Fath Al-Bari.

Definition of some terms. Breastfeeding. The jurisprudential rule. Famine

التعريف ببعض المصطلحات. الرضاعة. القاعدة الفقهية. المجاعة. البخاري. ابن حجر.

البخاري: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله: حبر الإسلام، والحافظ لحديث رسول الله صلّى الله عليه وسلم، صاحب الجامع الصحيح.

ابن حجر: الإمام الحافظ، شيخ الإسلام، أمير المؤمنين في الحديث، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن محمود الكناني العسقلاني المصري، ثم القاهري الشّافعي الشّهير بابن حجر.

الرضاعة: وصول اللبن الخالص أو المختلط غالبا من ثدي المرأة إلى جوف الصغير من فمه أو أنفه في مدة الرضاعة.

القاعدة الفقهية: هي حكم كليّ فقهيّ يتعرفّ منه على جزئيّات كثيرة في أكثر من باب.

المجاعة: مَفْعلةٌ مِنَ الجُوع أَي أَن الَّذِي يَحْرُم مِنَ الرَّضاع إنما هُوَ الَّذِي يَرْضَعُ مِنْ جُوعِه، وَهُوَ الطِّفْلُ، يَعْنِي أَن الْكَبِيرَ إذا رَضَعَ امرأَة لَا يَحْرُم عَلَيْهَا بِذَلِكَ الرَّضَاعِ لأَنه لَمْ يَرْضَعْها مِنَ الْجُوعِ، وَقَالُوا: إِن للعِلْم إِضاعةً وهُجْنةً وَآفَةً ونكَداً واستِجاعةً؛ إِضاعتُه: وضْعُك إِياه فِي غَيْرِ أَهله.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، الذي أرسل الرسل عليهم الصلاة والتسليم، ليبينوا للناس أحكام الشريعة الغراء، وجعل من أتباعهم من يحملُ لواء تبليغ هذا الدين من العلماء العاملين، والأئمة المجتهدين ووراث خاتم النبيين عليه الصلاة والتسليم.

أما بعد:

فقد اتفق علماء الإسلام وأئمة الأنام على أهمية القواعد والضوابط في العلوم؛ لأن للقواعد فوائد وأهمية عظيمة في ضبط الحكم وتسهيلِهِ لطلاب العلم في جميع الفنون؛ لذلك جاء اهتمام علماء الشريعة بالقواعد الفقهية؛ لما لها من الأثرِ في أفعال المكلفين للوقوف على الأحكام الشرعية.

إن الأحكام في الشريعة الإسلامية التي تتعلق بالمكلفين واسعة، وكلما حلت النوازل، وتعددت الحاجات، وظهرت المبتكرات، صار الناس يبحثون عن الحكم الشرعي الذي بينهُ الله تعالى في كتابه {وَأَنْزَلْنا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ}[1].

فحرص اهل العلم على تأصيل وتقعيد القواعد، وأخذوا من الأدلة الشرعية ما يقتضيه روح التشريع الإسلامي، وما تُستنبطُ به الأحكام لتظهر لنا القواعد الفقهية التي تكشف لنا عن الحكم الشرعي وتكون سهلة، وحاضرة في الذهن ،ليرجع اليها العلماء في كل فن.

ولهذه العوائد والفوائد العظيمة كانت الرغبة في التعرف على جهود العلماء في توظيف القواعد الفقهية في استخراج الأحكام الشرعية، فكان اختيار كتاب (فتح الباري شرح صحيح البخاري) للعلامة أمير المؤمنين في الحديث وقاضي قضاة المسلمين ابن حجر العسقلاني (رحمه الله تعالى)، فكان هذا الموضوع المعنون: (القاعدة الفقهية التي اعتمدها ابن حجر في فتح الباري، باب الرضاعة)

إن من أسباب اختيار الموضوع:

١_ أنه مرتبط بعلم مهم تعتمد عليه أفعال المكلفين، وهو علم القواعد الفقهية؛ وذلك يظهر من خلال ما يأتي:

أ_ أنه يساعد على تنمية الملكة الفقهية لدى طلاب العلم.

ب_ أنه يعين على ربط فروع الفقه بأصوله.

٢_ القيمة العلمية لكتاب (فتح الباري لشرح صحيح البخاري)، فقد اعتمد عليه كل من جاء بعده من أهل هذا الفن.

٣_ المكانة العلمية لمؤلفهِ، فقد أتاه الله سبحانه وتعالى علماً نافعاً، وفهماً عجيباً، وملكة ثاقبة، ورؤيا متمكنة، ورواية متصلة، وعقلاً نيراً في استنباط الأحكام الشرعية.

٤_ المكانة العظمية للكتاب المشروح (الجامع الصحيح)، ولمؤلفه الإمام البخاري (رحمه الله تعالى)، الذي تلقته الأُمة بالقبول، واجمعت على أنه أصح كتابٍ بعد كتاب الله سبحانه وتعالى.

منهج البحث:

١_ ذكر القاعدة الفقهية التي اعتمدها ابن حجر في فتح الباري، باب الرضاعة.

٢_ المنهج الذي اتبعته في دراسة القاعدة الفقهية، بيان معنى القاعدة، وبيان أصلها وأهميتهما ومستثنياتها، ثم تطبيقات القاعدة عند ابن حجر، واكتفيت بذكر ابن حجر للتطبيقات المتفق عليها وأشرت بإيجاز للمسائل الخلافية المشهورة.

أما خطة البحث، فقد اشتملت على بعد هذه المقدمة على مبحثين:

المبحث الأول: خصصته للتعريف بالعلامة ابن حجر وبكتابه، وبالإمام البخاري وصحيحه، وقد اشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: حياة الإمام ابن حجر.

المطلب الثاني: التعريف بفتح الباري والإمام البخاري وصحيحه.

المبحث الثاني: وتناولت فيه القاعدة الفقهية التي ذكرها ابن حجر في كتابهِ، وقد اشتمل على مطلبين.

المطلب الأول: القاعدة الفقهية.

المطلب الثاني: التطبيقات الفقهية.

الخاتمة: واشتملت على اهم النتائج والتوصيات.

فهرس المصادر والمراجع.

المعوقات:

أما أبرز الصعوبات التي واجهتني في هذا البحث فقد تمثلت بما يأتي:

تهيبي من ورود هذا المورد الصعب حيثُ صحيح الإمام البخاري، وأعظم شرح له، فكيف لمثلي أن يخوض في هذا السفر العظيم، وكان من ثمرات هذه الصعوبة أن أكرمني الله تعالى من الإطلاع على هذه القاعدة الفقهية وتوثيقها.

وختاماً فإني أحمد الله تعالى الذي أعانني على إتمام هذا البحث ويسره لي ليخرج بهذه الصورة، فإن كان في البحث خيرٌ فبفضل الله وتوفيقه، وأما الخطأ والزلل

والنسيان؛ فمن نفسي ومن الشيطان، واسأل الرحمن جل جلالهُ أن يغفر لي زلتي، إنه القادر على ذلك.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليماً كثيرا.

المبحث الاول

المطلب الأول

حياة الإمام ابن حجر الشخصية:

إن كتب التراجم حافلة بحياة العلامة ابن حجر العسقلاني (رحمه الله تعالى) نقفُ مع نبذة يسيرة منها:

أولاً _ أسمه ونسبه وكنيته:

الإمام الحافظ، شيخ الإسلام، أمير المؤمنين في الحديث، شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن محمود الكناني العسقلاني المصري، ثم القاهري الشّافعي الشّهير بابن حجر.[2]

ثانياً _ مولده ونشأته:

ولد في الثاني والعشرين من شعبان سنة ثلاث وسبعين وسبعمائة على شاطئ النيل بمصر.[3]

فقد تقدم أن أباه مات في رجب سنة سبع وسبعين وسبعمائة، بعد أن كان حجَّ وزار بيتَ المقدس، وجاور في كلٍّ منهما، واستصحب معه ولده صاحب الترجمة، قال: وأظن أنَّ أبي أحضرني في مجاورتيه بهما شيئًا ما. وماتت أمُّه قبل ذلك وهو طفل، فنشأ - رضي اللَّه عنه- يتيمًا.[4]

ثالثاً _ أسرته:

والده: سمع من أبي الفتح بن سيد الناس وطبقته، وتعانى من بين إخوته الاشتغال بالعلم، فمهر في الفقه والعربية والأدب، وقال الشعر فأجاد.[5]

رابعاً: مناصبه:

قاضي قضاة الديار المصرية وعالمها وحافظها وشاعرها.[6]

خامساً: أخلاقه وشمائله:

لقد جاء في وصف اخلاقه وشمائله: وهو أعجوبة في سرعة الفهم، وغاية في الحفظ، وآية في حسن التصور، له حدس يظن أنه الكشف، وفكر كأن دقته خفى اللطف، وتأمل يرفع الأستار عن غوامض الأسرار، وصبر متين، وجَلَد مبين، وقلبٌ على نوب الأيام ثابت، وجنان من صروف الدهر غير طائش، وشجاعة متقنة، يتجرع الغصّة، وينتهز الفرصة، وعَزْم برويّة، وحزم يزينة اتقاد العَزْم. (7)

وقال: وكان يمتاز بالتواضع، والبعد عن التباهي بما منحه الله من مواهب وطاقات عقلية وعلمية، ولا يتأنّق(8)

في ملبسه، ولا في مأكله ومشربه، ولا في كلامه. وكان ورعاً، شديد التحرّي والتحرّز فيما يأكل، أو يشرب أو يلبس، فينتقي الحلال الطيّب، ويتجنب الحرام والمشبوه. وكان في غاية السماحة، والسخاء، والبذل، مع قصده إخفاء ذلك. ولقد زان كل تلك الخلال الفريدة، والخصال المجيدة، ملازمته العبادة، وحرصه على عدم تخلية وقته منها، فكان قوّاماً بالليّل متهجّداً، صوّاماً بالنهار متهجّرا، مكثرا من الحجّ إلى بيت الله الحرام، مداوماً على الذكر والاستغفار في جميع أحواله. وكان _ رحمه الله_ معظماً لجناب رسول الله صلى الله عليه وسلم. محترماً لسنته، متبعاً لهديه، مدافعاً عن أحاديثه، منكراً للبدع، شديد الوطأة على المجترِئين على حدود الله تعالى.(9)

سابعا_ وفاته:

توفي ليلة السبت ثامن عشري ذي الحجّة ودفن بالرّميلة. وكانت جنازته حافلة مشهودة وفيها الأمير سيف الدّين أبو محمد تغري برمش بن عبد الله الجلالي المؤيدي الفقيه الحنفي، نائب القلعة بالديار المصرية.(10)

وَأَخْبرنِي الشهَاب المنصوري أَنه شهد جنَازَته فَلَمَّا وصل إِلَى الْمصلى أمْطرت السَّمَاء على نعشه فَأَنْشد فِي ذَلِك الْوَقْت

قد بَكت السحب على ... قَاضِي الْقُضَاة بالمطر

وانهدم الرُّكْن الَّذِي ... كَانَ مشيداً من حجر.(11)

حياته العلمية

أولاً- شيوخه:

لقد قسم الإمام السخاوي مشايخ ابن حجر الى ثلاثة أقسام:

الأول: فيمن سمع منه الحديث، ولو حديثًا تامًّا.

الثاني: فيمن أجاز له ولو في استدعاءات بنيه، وإن كان فيهما مع الثالث مَنْ هو في السند مثله أو يليه.

الثالث: فيمن أخذ عنه مذاكرةً أو إنشادًا، أو سمع خطبته أو تصنيفه، أو شهد له ميعادًا، وربما يكون في كل منهما من تلمذ له، وعنه استفاد، على جاري العادة بين الحُفَّاظ والنُّقَّاد، إذ في إيراد كل مَنْ كتب عنه مِنَ الشيوخ والتلامذة والأقران، دلالة على محبَّته للعلم، وعلوِّ مرتبته في هذا الشأن.

ونكتفي بذكر قسم منهم:

١- إبراهيم بن أحمد بن عبد الواحد بن عبد المؤمن التنوخي الشيخ برهان الدين الشامي.
٢- عبد الله بن محمد بن محمد بن سليمان النيسابوري المعروف بالنشاوري.
٣- عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن العراقي أبو الفضل زين الدين الحافظ الكبير.
٤- إبراهيم بن موسى بن أيوب برهان الدين الأنباسي الورع الزاهد.
٥- محمد بن علي بن عبد الله القطان الفقيه.
٦- محمد بن إبراهيم بن محمد الدمشقي الأصل بدر الدين البشتكي الأديب الفاضل المشهور.
٧- محمد بن يعقوب بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيرازي الشيخ العلامة مجد الدين أبو طاهر الفيروزأبادي.[12]

ثانياً_ تلاميذه:

لقد ذكر الامام السخاوي عدد التلاميذ الذين اخذوا عن الامام ابن حجر وقد بلغ (٢٦٢)، نكتفي بذكر قسم منهم:

١- شمس الدين السخاوي.
٢- برهان الدين البقاعي.
٣- زكريا الأنصاري.
٤- شهاب الدين البوصيري
٥- الكمال بن الهمام.
٦- أحمد بن محمد بن عبد الله بن كحيل.
٧- السراج بن برهان الدين الجعبري.
٨- زين الدين رضوان.
٩- أبو إسحاق درباس.[13]

ثالثاً_ مذهبه وعقيدته:

ابن حجر كما هو معروف شافعي المذهب، أشعري المعتقد.[14]

رابعاً_ مصنفاته:

خلف ابن حجر (رحمه الله تعالى) تراثاً علمياً ضخماً، وبلغت مصنفاته أكثر من اثنين وثلاثين ومائة تصنيف[15].

ومن أعظمها فتح الباري شرح صحيح البخاري.

خامساً_ ثناء العلماء عليه:

قال ابن خلدون: إن شرح البخاري دَيْنٌ على هذه الأمة.[16]

وقال الإمام شمس الدين السخاوي: ولو لم يكن لهُ إلا شرح البخاري لكان كافياً في علو مقداره، ولو وقف عليه ابن خلدون القائل: بأن شرح البخاري إلى الآن دين على الأمة، لقرت عينه بالوفاء والاستيفاء.[17]

وقال: الإمام جلال الدين السيوطي: وصنف التصانيف التي عمَّ النفع بها، كشرح البخاري الذي لم يصنف أحدٌ في الأولين ولا في الآخرين مثله.[18]

المطلب الثاني

دراسة فتح الباري لابن حجر

الباب الأول: التعريف بصحيح البخاري ومؤلفه.

التعريف بصحيح البخاري وبمؤلفه.

ألف العلامة ابن حجر كتابه (فتح الباري) الذي هو شرح للصحيح الإمام البخاري، وفيما يأتي تعريف به.

أولاً_ اسمه ونسبه وكنيته ونسبته:

محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله: حبر الإسلام، والحافظ لحديث رسول الله صلّى الله عليه وسلم، صاحب (الجامع الصحيح - ط) المعروف بصحيح البخاري، و (التاريخ - ط) أجزاء منه، و (الضعفاء - ط) في رجال الحديث، و (خلق أفعال العباد - ط) و (الأدب المفرد - ط).

ولد في بخارى، ونشأ يتيما، وقام برحلة طويلة (سنة ٢١٠) في طلب الحديث، فزار خراسان والعراق ومصر والشام، وسمع من نحو ألف شيخ، وجمع نحو ست مئة ألف حديث اختار منها في صحيحه ما وثق برواته. وهو أول من وضع في الإسلام كتابا على هذا النحو. وأقام في بخارى، فتعصب عليه جماعة ورموه بالتهم، فأخرج إلى خَرْتنْك (من قرى سمرقند) فمات فيها. وكتابه في الحديث أوثق الكتب الستة المعول عليها، وهي: صحيح البخاري (صاحب الترجمة) وصحيح مسلم (٢٠١ - ٢٦١ هـ وسنن أَبي داوُد (٢٠٢ - ٢٧٥ هـ وسنن الترمذي (٢٠٩ - ٢٧٩ هـ وسنن ابن مَاجَهْ (٢٠٩ - ٢٧٣ هـ وسنن النسائي (٢١٥ - ٣٠٣ هـ ولشيخنا محمد جمال الدين القاسمي (حياة البخاري – ط /١).[19]

ثانياً _ مولده ونشأته.

ولد (رحمه الله تعالى) في بخارى، في شوال سنة أربع وتسعين ومئة[20]، ونشأ يتيماً[21].

ثالثا: أسرته:

والدهُ: لقد ذكر الإمام البخاري عن والده (أنه سمع من مالك بن أنس، ورأى حماد بن زيد وصافح ابن المبارك بكلتَا يديه)[22].

وهذا تأكيدٌ من الإمام البخاري (رحمه الله تعالى) أن والده يهتم بالعلم والسماع من العلماء.

والدته: فقد اشتهرت بالصلاح، والرؤيا الصالحة، ودعائها المستجاب لولدها الإمام البخاري في صغره حينما ذهبت عيناه محمد بن إسماعيل البخاري في صغره فرأت، والدته في المنام إبراهيم الخليل عليه السلام فقال لها: يا هذه قد رد الله على ابنك بصره لكثرة بكائك، أو كثرة دعائك شك البلخي فأصبحنا، وقد رد الله عليه بصره[23].

رابعاً: مؤلفاته: من أبرز مؤلفاته:

وأهم كُتُبِ الامام البخاري وأشهرها كتابه " الجامع الصحيح " الذي طبق صيته الآفاق. وهو أصح كُتُبِ السنة واسمه: " الجَامِعُ المُسْنَدُ الصَّحِيحُ المُخْتَصَرُ مِنْ أُمُورِ رَسُولِ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَسُنَنِهِ وَأَيَّامِهِ، جمع فيه مما هو على شرطه من الحديث الصحيح، وقصد إلى استنباط الفوائد والأحكام من الأحاديث، فكانت طريقته في تصنيفه: أن وضعه على الفقه فجعله مُرَتَّبًا على الأبواب، وانتزع من أحاديثه الفوائد الفقهية والنكت الحكمية، وجعل ذلك تراجم بأقوال الصحابة ومن بعدهم مُسْتَدِلاً لَهَا أَوْ مُرَجِّحًا بعضها على بعض، أَوْ اسْتِئْنَاسًا لما اختاره وَارْتَآهُ، فكان كتابًا عظيمًا في أحاديثه الصحيحة عظيمًا في طريقته، حيث أَتَى بفقه الحديث، وجمع الآثار والأقوال،

فجاء كِتَابًا حَافِلاً في الحديث والفقه وقد بهر ذلك الصنيع الأئمة من بعده فأثنوا عليه الثناء المستطاب.

والآداب والأمثال، وغيرها من الفنون. ولهذا المعنى أخلى كثيرًا من الأبواب عن إسناد الحديث واقتصر على قوله: فيه فلان الصحابي عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أو فيه حديث فلان، ونحو ذلك ... وذكر في تراجم الأبواب آيات كثيرة من القرآن العزيز، وربما اقتصر في بعض الأبواب عليها، لا يذكر معها شيئًا أصلاً، وذكر أيضا في تراجم الأبواب أشياء كثيرة جدًا من فتاوى الصحابة والتابعين فمن بعدهم.[24]

اتفق العلماء رحمهم الله على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان البخاري ومسلم وتلقتهما الامة بالقبول وكتاب البخاري أصحهما وأكثرهما فوائد ومعارف ظاهرة.[25]

كراماته:

وقد ذُكر أن نجم بن فضيل[26] قال: (رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام خرج من قبره والبخاري يمشي خلفه فكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم إذا خطا خطوة يخطو محمد ويضع قدمه على خطوة النبي صلى الله عليه وسلم).[27]

خامسا: وفاته:

وتوفي ليلة السبت بعد صلاة العشاء وكانت ليلة عيد الفطر ودفن يوم الفطر بعد صلاة الظهر سنة ست وخمسين ومائتي.[28]

الباب الثاني: التعريف بفتح الباري:

أولاً: أسباب التأليف:

إن تأليف هذا الكتاب العظيم، والسفر الضخم، والموسوعة الرائعة (فتح الباري) ارتبط بعناية ابن حجر بالحديث النبوي الشريف، وبمؤلف الكتاب، وما ذكره ابن حجر في مقدمته يغني دراستنا بتعريف بمنهج المؤلف، وقد شرع به بعد ان استخار الله تعالى، وذكر سبب التأليف ومنهجه، حيث قال:

وقد استخرت الله تعالى في أن أضم إليه نبذا شارحة لفوائده موضحة لمقاصده كاشفة عن مغزاه في تقييد اوابده واقتناص شوارده وأقدم بين يدي ذلك كله مقدمة في تبيين قواعده وتزيين فرائده جامعة وجيزة دون الاسهاب وفوق القصور سهلة المأخذ تفتح المستغلق وتذلل الصعاب وتشرح الصدور وينحصر القول فيها إن شاء الله تعالى في عشرة فصول الأول في بيان السبب الباعث له على تصنيف هذا الكتاب الثاني في بيان موضوعه والكشف عن مغزاه فيه والكلام على تحقيق شروطه وتقرير كونه من أصح

الكتب المصنفة في الحديث النبوي ويلتحق به الكلام على تراجمه البديعة المنال المنيعة المثال التي انفرد بتدقيقه بين فيها عن نظراك أهل واشتهر بتحقيقه لها عن قرنائه الثالث في بيان الحكمة في تقطيعه للحديث واختصاره وفائدة اعادته للحديث وتكراره الرابع في بيان السبب في إيراده الأحاديث المعلقة والآثار الموقوفة مع أنها تباين أصل موضوع الكتاب والحقت فيه سياق الأحاديث المرفوعة المعلقة والإشارة لمن وصلها على سبيل الاختصار الخامس في ضبط الغريب الواقع في متونه مرتبا له على حروف المعجم بألخص حديث عبارة وأخلص إشارة لتسهل مراجعته ويخف تكراره السادس في ضبط الأسماء المشكلة التي فيه وكذا الكنى والأنساب وهي على قسمين الأول اخترعوا والمختلفة الواقعة فيه حيث الخطبة تحت ضابط كلى لتسهل مراجعتها ويخف تكرارها وما عدا ذلك فيذكر في الأصل والثاني المفردات من ذلك السابع في تعريف شيوخه الذين اهمل نسبهم إذا كانت يكثر اشتراكها كمحمد لا من يقل اشتراكه كمسدد وفيه الكلام على جميع ما فيه من مهمل ومبهم على سياق الكتاب مختصرا الثامن في سياق الأحاديث التي انتقدها عليه حافظ عصره أبو الحسن الدارقطني وغيره من النقاد والجواب عنها حديثا حديثا وإيضاح أنه ليس فيها ما يخل بشرطه الذي حققناه التاسع في سياق أسماء جميع من طعن فيه من رجاله على ترتيب الحروف والجواب عن ذلك الطعن بطريق الإنصاف والعدل والاعتذار عن المصنف في التخريج لبعضهم ممن يقوي جانب القدح فيه أما لكونه تجنب ما طعن فيه بسببه وأما لكونه اخرج ما وافقه عليه من هو أقوى منه وأما لغير ذلك من الأسباب العاشر في سياق فهرسة كتابه المذكور بابا باباً وعدة ما في كل باب من الحديث ومنه تظهر عدة أحاديثه بالمكرر اوردته تبعا لشيخ الإسلام أبي زكريا النووي رضي الله عنه تبركا به ثم أضفت إليه مناسبة ذلك مما استفدته من شيخ الإسلام أبي حفص البلقيني رضي الله عنه ثم اردفته عند بسياق أسماء الصحابة الذين اشتمل عليهم كتابه مرتبا لهم على الحروف وعد ما لكل واحد منهم عنده من الحديث ومنه يظهر تحرير ما اشتمل عليه كتابه من غير تكرير ثم ختمت هذه المقدمة بترجمة كاشفة عن خصائصه ومناقبه جامعة لمآثره لأنه ومناقبه ليكون ذكره واسطة عقد نظامها وسرة مسك ختامها فإذا تحررت هذه الفصول وتقررت هذه الأصول افتتحت شرح الكتاب مستعينا بالفتاح أخبرنا الوهاب فأسوق إن شاء الله الباب وحديثه أولا ثم أذكر وجه المناسبة بينهما أن كانت خفية ثم أستخرج ثانيا ما يتعلق به غرض صحيح في ذلك الحديث من الفوائد المتنية والاسنادية يا من تتمات وزيادات وكشف غامض وتصريح مدلس.

بسماع ومتابعة سامع من شيخ اختلط قبل ذلك منتزعا كل ذلك من أمهات المسانيد والجوامع والمستخرجات والأجزاء والفوائد بشرط الصحة أو الحسن فيما أورده من ذلك وثالثا أصل ما انقطع من معلقاته وموقوفاته لو وهناك تلتئم زوائد الفوائد وتنتظم شوارد الفرائد ورابعا أضبط ما يشكل من جميع ما تقدم أسماء وأوصافا مع إيضاح معاني الألفاظ اللغوية والتنبيه على النكت البيانية ونحو ذلك وخامسا أورد ما استفدته

من كلام الأئمة مما استنبطوه من ذلك الخبر من الأحكام الفقهية والمواعظ الزهدية والآداب المرعية مقتصرا على الراجح من ذلك متحريا للواضح دون المستغلق في تلك المسالك مع الاعتناء بالجمع بين ما ظاهره التعارض مع غيره والتنصيص على المنسوخ بناسخة والعام بمخصصه والمطلق بمقيده يكون والمجمل بمبينه مع والظاهر بمؤوله سعيد والإشارة إلى نكت من القواعد الاصولية ونبذ من فوائد العربية ونخب من الخلافيات المذهبية بحسب ما اتصل بي من كلام الأئمة واتسع له فهمي من المقاصد المهمة واراعي بكر هذا الاسلوب إن شاء الله تعالى في كل باب فإن تكرر المتن في باب بعينه غير باب تقدم نبهت على حكمة التكرار من غير إعادة له الا أن يتغاير يسير أو معناه فأنبه على الموضع المغاير خاصة فإن تكرر في باب آخر اقتصرت فيما بعد الأول على المناسبة شارحا لما لم يتقدم له ذكر منبها على الموضع الذي تقدم بسط القول فيه فإن كانت الدلالة لا تظهر في الباب المقدم إلا على بعد غيرت هذا الاصطلاح بالاقتصار في الأول على المناسبة وفي الثاني على سياق الاساليب المتعاقبة مراعيا في جميعها مصلحة الاختصار دون الهذر والاكثار والله أسأل أن يمن على بالعون على اكماله بكرمه ومنه وأنه يهديني لما اختلف فيه من الحق بإذنه وأن يجزل لي على الاشتغال باثار نبيه النصارى في الدار الأخرى وأن يسبغ على وعلى من طالعه أو قرأه أو كتبه النعم الوافرة تترى أنه سميع مجيب.[29]

ولقد اعتنى به ابن حجر عناية فائقة، وقد أخذ في جمعه وتأليفه واملائه وتنقيحه أكثر من خمسٍ وعشرينَ سنة.

وقد كانت كتابة فتح الباري بطريقتين الأولى: الإملاء من صاحب الكتاب على الطلبة.

والثانية: أن ما يكتب بعد ذلك يكون فيه شروحاً ومداولةً بين الطلبة وشيخهم.

وهذا ما ذكره الإمام السخاوي: (وكان الابتداءُ فيه في أوائل سنة سبع عشر وثمانمائة على طريق الإملاء، ثم صار يكتب من خطه مداولة بين الطلبة شيئًا فشيئًا، والاجتماع في يوم من الأسبوع للمقابلة والمباحثة)[30].

المبحث الثاني

المطلب الأول

معنى قاعدة "إنما الرضاعة من المجاعة"

هذا المطلب مكرس لبيان معنى القاعدة ببيان المُفردات التي تتركب منها، وبيان تعريفها لُغة واصطلاحاً ومن ثَمّ بيان المعنى الإجمالي لهذه القاعدة.

أولاً: تعريف القاعدة الفقهية لغة واصطلاحا:

لغةً: مادة ق" ع د" أصل صحيح يفيد الاستقرار والثبات، قال ابن فارس: "وهو أصل مطّرد منقاس لا يُخلِف، وهو يضاهي الجلوس. [31]

اصطلاحاً: هي حكم كليّ فقهيّ يتعرفّ منه على جزئيّات كثيرة في أكثر من باب. [32]

ثانياً: تعريف الرضاعة لغة واصطلاحاً:

لغة: هو مص الرضيع من ثدي الآدمية في مدة الرضاع.[33]

اصطلاحا: وصول اللبن الخالص أو المختلط غالبا من ثدي المرأة إلى جوف الصغير من فمه أو أنفه في مدة الرضاعة[34].

ثالثاً: تعريف المجاعة لغة واصطلاحاً:

لغة: الكَثِيرُ التَّمْجِيعِ، وهُوَ الّذِي يُحِبُّ المَجِيعَ، ويُفْتَحُ، كالمَجّاعِ، كشَدّادٍ.[35]

والمجاعة: مَفْعلةٌ مِنَ الجُوع أَي أَن الَّذِي يَحْرُم مِنَ الرَّضاع إنما هُوَ الَّذِي يَرْضَعُ مِنْ جُوعِه، وَهُوَ الطِّفْلُ، يَعْنِي أَن الْكَبِيرَ إِذا رَضَعَ امرأَة لَا يَحْرُم عَلَيْهَا بِذَلِكَ الرَّضَاع لأَنه لَمْ يَرْضَعْها مِنَ الْجُوعِ، وَقَالُوا: إِن للعِلْم إِضاعةً وهُجْنةً وَآفَةً ونكَداً واستِجاعةً؛ إِضاعتُه: وضْعُك إِياه فِي غَيْرِ أَهله.[36]

رابعاً: المعنى الإجمالي:

إن المعنى الإجمالي لقاعدة (إنما الرضاعة من المجاعة) أن ثبوت حكم التحريم يرتبط بالوقت الذي يحتاج اليه المولود من الرضاع وهو وقت المجاعةِ التي تغذي الجسد.

قَالَ الْقُرْطُبِيُّ (رحمه الله تعالى) فِي قَوْلُهُ فَإِنَّمَا الرَّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ "تَثْبِيتُ قَاعِدَةٍ كُلِّيَّةٍ صَرِيحَةٍ فِي اعْتِبَارِ الرَّضَاعِ فِي الزَّمَنِ الَّذِي يُسْتَغْنَى بِهِ الرَّضِيعُ عَنِ الطَّعَامِ بِاللَّبَنِ وَيُعْتَضَدُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ هَذِهِ الْمُدَّةَ أَقْصَى مُدَّةِ الرَّضَاعِ الْمُحْتَاجِ إِلَيْهِ عَادَةً الْمُعْتَبَرِ شَرْعًا فَمَا زَادَ عَلَيْهِ لَا يُحْتَاجُ إِلَيْهِ عَادَةً فَلَا يُعْتَبَرُ شَرْعًا إِذْ لَا حُكْمَ لِلنَّادِرِ وَفِي اعْتِبَارِ إِرْضَاعِ الْكَبِيرِ [37] .

المطلب الثاني

أصل القاعدة وأهميتها ومستثنياتها

أولاً: أصل القاعدة:

إن قاعدة (إنما الرضاعة من المجاعة) من القواعد المهمة التي دخلت مجال التقعيد والتطبيق في باب الرضاعة في الفقه الإسلامي، ودليلها: القرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة.

١- من القرآن الكريم :

قوله تعالى: {لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ}[38].

وجه الدلالة: ذكر ابن حجر (رحمه الله تعالى) قول الإمام القرطبي في هذه القاعدة بأن هذه الأية تعضد الحديث كما سيأتي في حيثيات هذا البحث.

٢- من السنة:

لقد جاء في السنة النبوية الشريفة ما يؤكد أن الرضاعة المحرمة أنما تكون من المجاعة فقد جاء عن السيدة عائشة رضي الله عنها قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعِنْدِي رَجُلٌ قَاعِدٌ، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ وَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّهُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ، قَالَتْ: فَقَالَ: «انْظُرْنَ إِخْوَتَكُنَّ مِنَ الرَّضَاعَةِ، فَإِنَّمَا الرَّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ».[39]

وجه الدلالة: وهذا منه صلى الله عليه وسلم تقعيد قاعدة كلية؛ تُصرّح بأن الرَّضاعة المعتبرة في التحريم؛ إنما هي في الزمان الذي تغني فيه عن الطعام[40].

أن هذه قاعدة كلّية صريحة في اعتبار الرضاع في الزمن الذي يستِغني به الرضيع عن الطعام باللبن[41].

وكذلك ذكر الامام ابن حجر (رحمه الله تعالى) عن الإمام القرطبي: في قوله إنما الرضاعة من المجاعة: قَالَ الْقُرْطُبِيُّ فِي قَوْلُهُ فَإِنَّمَا الرَّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ تَثْبِيتُ قَاعِدَةٍ كُلِّيَّةٍ صَرِيحَةٍ فِي اعْتِبَارِ الرَّضَاعِ فِي الزَّمَنِ الَّذِي يُسْتَغْنَى بِهِ الرَّضِيعُ عَنِ الطَّعَامِ بِاللَّبَنِ[42].

وَيُعْتَضَدُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى {لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ}[43].

ثانياً: أهمية القاعدة:

تُعد قاعدة (إنما الرضاعة من المجاعة) من القواعد الفقهية المهمة التي عليها مدار الأحكام في الرضاعة.

ثالثاً_ مستثنيات القاعدة:

لقد ذكر الحافظ ابن حجر العسقلاني (رحمه الله تعالى) مسألة: سَالِمٍ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ، هي على خلاف الأصل.

وتبقى القاعدة (إنما الرضاعة من المجاعة) [44]هي الأصل العامل.

لقد استُثني من هذه القاعدة رضاع من هو فوق سن المجاعة.

عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: جَاءَتْ سَهْلَةُ بِنْتُ سُهَيْلٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنِّي أَرَى فِي وَجْهِ أَبِي حُذَيْفَةَ مِنْ دُخُولِ سَالِمٍ وَهُوَ حَلِيفُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَرْضِعِيهِ»، قَالَتْ: وَكَيْفَ أُرْضِعُهُ؟ وَهُوَ رَجُلٌ كَبِيرٌ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: «قَدْ عَلِمْتُ أَنَّهُ رَجُلٌ كَبِيرٌ»، زَادَ عَمْرٌو فِي حَدِيثِهِ: وَكَانَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

قال الإمام النووي: (سَهْلَةَ بِنْتَ سُهَيْلٍ امْرَأَةَ أَبِي حُذَيْفَةَ وَإِرْضَاعَهَا سَالِمًا وَهُوَ رَجُلٌ وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ وَدَاوُدُ تَثْبُتُ حُرْمَةُ الرَّضَاعِ بِرَضَاعِ الْبَالِغِ كَمَا تَثْبُتُ بِرَضَاعِ الطِّفْلِ لِهَذَا الْحَدِيثِ وَقَالَ سَائِرُ الْعُلَمَاءِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ وَعُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ إِلَى الْآنِ لَا يَثْبُتُ إِلَّا بِإِرْضَاعِ مَنْ لَهُ دُونَ سَنَتَيْنِ إِلَّا أَبَا حَنِيفَةَ فَقَالَ سَنَتَيْنِ وَنِصْفٍ وَقَالَ زُفَرُ ثَلَاثِ سِنِينَ وَعَنْ مَالِكٍ رِوَايَةُ سَنَتَيْنِ وَأَيَّامٍ وَاحْتَجَّ الْجُمْهُورُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أراد أن يتم الرضاعة وَبِالْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرَهُ مُسْلِمٌ بَعْدَ هَذَا إِنَّمَا الرَّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ وَبِأَحَادِيثَ مَشْهُورَةٍ وَحَمَلُوا حَدِيثَ سَهْلَةَ عَلَى أَنَّهُ مُخْتَصٌّ بِهَا وَبِسَالِمٍ وَقَدْ رَوَى مُسْلِمٌ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ وَسَائِرِ أَزْوَاجُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُنَّ خَالَفْنَ عَائِشَةَ فِي هَذَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ)[٤٥].

وَاسْتُدِلَّ بِهِ عَلَى أَنَّ الرَّضَاعَةَ إِنَّمَا تُعْتَبَرُ فِي حَالِ الصِّغَرِ لِأَنَّهَا الْحَالُ الَّذِي يُمْكِنُ طَرْدَ الْجُوعِ فِيهَا بِاللَّبَنِ بِخِلَافِ حَالِ الْكِبَرِ وَضَابِطُ ذَلِكَ تَمَامُ الْحَوْلَيْنِ [46]. وبهذا قال جمهور الفقهاء رحمهم الله تعالى[٤٧].

المطلب الثالث

تطبيقات قاعدة إنما الرضاعة من المجاعة

قال أستاذنا الدكتور هاشم جميل (حفظه الله تعالى): (الرضاع ينشر الحرمة، فتكون المرضعة بمثابة الأم للرضيع، وزوجها بمثابة الأب وهكذا).[48]

أورد الإمام ابن حجر (رحمه الله تعالى) تطبيقاً عاماً لهذه القاعدة في باب الرضاعة، ولم يستثني منها إلا مسألة سالم مولى أبي حذيفة، وقال: هي على خلاف الأصل، واحتج على ذلك بالقاعدة الفقهية (إذ لا حكم للنادر).

وقد وردت هذه القاعدة بألفاظ متعددة:

١- (الحكم للأغلب).[49]

٢- (العبرة للغالب الشائع لا النادر[50])

٣- (للأكثر حكم الكلّ.[51])

(معظم الشّيء يقوم مقام كلّه).[52]

واعتبر الإمام ابن حجر (رحمه الله تعالى) هذا تطبيقاً عاماً لكل الرضاع في هذا السن وجاء، برأي الجمهور ما كان الرضاع دون الحولين.

وبهذه القاعدة الفقهية الرائعة التي أوردها ابن حجر في الفتح واعتبرها عامة، قد حل لنا إشكال الرضاع في هذا العمر من سن الرضيع.

الخاتمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى اله وصحبه ومن والاه.

أما بعد:

فهذه أهم النتائج التي توصلت اليها في هذا البحث:

١- القاعدة الفقهية (إنما الرضاعة من المجاعة)، قاعدة مهمة عامة في الرضاعة تحل الإشكال في حكم الرضيع.
٢- الحكم للأغلب لا للنادر الذي شُرع على خلاف الأصل.

المصادر والمراجع

القران الكريم.

١- الإمام البخاري وفقه التراجم في جامعه الصحيح للعلامة: نور الدين محمد عتر الحلبي.
٢- تاج العروس من جواهر القاموس: لمحمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، نشر: دار الهداية .
٣- التبر المسبوك في ذيل السلوك: للعلامة الحافظ: محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان السخاوي، (ت:٩٠٢ه)، تحقيق: نجوى مصطفى كامل، نشر: دار الكتب العلمية والوثائق القومية، مصر_ القاهرة، الطبعة الأولى.
٤- التعريفات: لعلي بن محمد بن علي الجرجاني، سنة الولادة ٧٤٠/ سنة الوفاة ٨١٦، تحقيق: إبراهيم الأبياري، نشر دار الكتاب العربي، سنة النشر ١٤٠٥، مكان النشر بيروت.
٥- التقرير والتحبير في علم الأصول ابن أمير الحاج، سنة الولادة / سنة الوفاة ٨٧٩هـ، نشر: دار الفكر، سنة النشر ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م، مكان النشر بيروت.
٦- التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير: للعلامة أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: الدكتور محمد الثاني بن عمر بن موسى، نشر: دار أضواء السلف، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
٧- الجامع لمسئول المدونة: الإمام أبو بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي، تحقيق: مجموعة باحثين في رسائل دكتوراه، نشر: معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى الطبعة الأولى.
٨- الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، تحقيق: إبراهيم باجس عبد المجيد، نشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

٩- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني: لأبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت: ٤٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت — لبنان، الطبعة: الأولى. ٣٣؛ الإرشاد إلى سبيل الرشاد: لمحمد بن أحمد بن أبي موسى الشريف، أبو علي الهاشمي البغدادي (ت: ٤٢٨هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، نشر: مؤسسة الرسالة.126

١٠- درر الحكام شرح مجلة الأحكام: علي حيدر، سنة الولادة / سنة الوفاة، تحقيق تعريب: المحامي فهمي الحسيني، نشر: دار الكتب العلمية: سنة النشر، مكان النشر لبنان / بيروت.

١١- دستور العلماء أو جامع العلوم في اصطلاحات الفنون: للقاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري، سنة الولادة / سنة الوفاة، تحقيق عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، نشر دار الكتب العلمية، سنة النشر ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، مكان النشر لبنان / بيروت.

١٢- الدليل الشافي: لابن تغري بردي.

١٣- شذرات الذهب في أخبار من ذهب: لعبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت: ١٠٨٩هـ)، حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، نشر: دار ابن كثير، دمشق — بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

١٤- شذرات الذهب: لابن عماد الحنبلي.

١٥- شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه: الإمام سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني، نشر: مطبعة محمد علي صبيح وأولاده بالأزهر _مصر.

١٦- طبقات الحفاظ: لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، نشر: دار الكتب العلمية — بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣، (٥٥٣).

١٧- طبقات الحفاظ: للإمام للسيوطي.

١٨- عنوان الزمان بتراجم الشيوخ والأقران: لإبراهيم بن حسن البقاعي، تحقيق: الدكتور حسن حبشى، نشر: مطبعة دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢_ ٢٠٠١.

١٩- فتح الباري شرح صحيح البخاري: للإمام أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، نشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب.

٢٠- فصول البدائع في أصول الشرائع: محمد بن حمزة بن محمد، شمس الدين الفناري (أو الفَنَري) الرومي (ت: ٨٣٤هـ)، تحقيق: محمد حسين محمد حسن إسماعيل، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٦ م – ١٤٢٧ هـ.

٢١- فهرس الفهارس والاثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمساسلات: لعبد الحي بن عبد الكبير الكتاني، سنة الولادة / سنة الوفاة، تحقيق د. إحسان عباس، نشر: دار العربي الإسلامي، سنة النشر ١٤٠٢هـ١٩٨٢م، مكان النشر بيروت/ لبنان.

٢٢- قواعد الفقه: محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، سنة الولادة / سنة الوفاة، نشر الصدف ببلشرز، سنة النشر ١٤٠٧ – ١٩٨٦، مكان النشر كراتشي.

٢٣- القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة: د. محمد مصطفى الزحيلي، عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، نشر: دار الفكر – دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

٢٤- القواعد، لأبي بكر محمد بن عبد المؤمن المعروف بتقي الدين الحصني، (ت:٨٢٩ه)، تحقيق: د. عبد الرحمن بن عبد الله الشعلان، مكتبة الرشد بالرياض، وشركة الرياض للنشر والتوزيع، ط١، ١٤١٨ه_ ١٩٩٧م.

٢٥- كشف اللثام شرح عمدة الأحكام: لشمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (ت: ١١٨٨ هـ)، تحقيق: نور الدين طالب، نشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – الكويت، دار النوادر – سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ – ٢٠٠٧ م.

٢٦- لسان العرب: لابن منظور.

٢٧- لسان العرب: لمحمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: ٧١١هـ)، نشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ.

٢٨- المبسوط: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: ٤٨٣هـ)، نشر: دار المعرفة – بيروت، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م.2/115

٢٩- مجلة الأحكام العدلية: لجنة مكونة من عدة علماء وفقهاء في الخلافة العثمانية، تحقيق: نجيب هواويني، نشر: نور محمد، كارخانه تجارتِ كتب، آرام باغ، كراتشي.

٣٠- مسائل من الفقه المقارن: الدكتور هاشم جميل عبد الله، باب المعاملات، ص١٨٧، نشر: دار السلام_ سوريا _ دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨.

٣١- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: للإمام الحافظ الحجة مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٣٢- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: للإمام الحافظ الحجة مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٣٣- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: للإمام أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (٥٧٨ – ٦٥٦ هـ)، تحقيق: محيي الدين ديب ميستو – أحمد محمد السيد – يوسف علي بديوي – محمود إبراهيم بزال ١٩٩٦ م.

٣٤- مقاييس اللغة، لأبي الحسن أحمد بن فارس بن زكريا، (ت:٣٩٥ه)، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩ه _ ١٩٧٩م.

٣٥- مقدمة الفتح: للإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني.

٣٦- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: للإمام أبو زكريا محيي الدين يحي بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية.

٣٧- منهج ابن حجر العسقلاني في العقيدة من خلال كتاب فتح الباري: لمحمد إسحاق كندو، رسالة علمية، نشر: مكتبة الرشد، السعودية_ الرياض، ١٤١٦_١٩٩٥م.

٣٨- الموسوعة التاريخية: موجز مرتب مؤرخ لأحداث التاريخ الإسلامي منذ مولد النبي الكريم - صلى الله عليه وسلم - حتى عصرنا الحالي، إعداد: مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ عَلوي بن عبد القادر السقاف، نشر: موقع الدرر السنية على الإنترنت، dorar.net.

٣٩- موسوعة القواعد الفقهية: محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزي، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م.

٤٠- وفيات الأعيان و انباء أبناء الزمان: لأبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان، سنة الولادة ٦٠٨هـ/ سنة الوفاة ٦٨١هـ، تحقيق: إحسان عباس، نشر: دار الثقافة، مكان النشر لبنان.

---

[1]- (سورة النحل_ ٤٣).

[2]- ينظر: الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، تحقيق: إبراهيم باجس عبد المجيد، نشر: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م، (١/ ١٠١)، وينظر طبقات الحفاظ" للسيوطي (ص ٥٥٢)، وينظر شذرات الذهب" (٧/ ٢٧٠).

[3] -ينظر الدليل الشافي"، لابن تغري بردي (١/ ٦٤).

[4] -الجواهر والدرر، ١/ ١٢١.
[5]- المصدر نفسه، ١/ ١٠٧.
[6] -الموسوعة التاريخية: موجز مرتب مؤرخ لأحداث التاريخ الإسلامي منذ مولد النبي الكريم - صلى الله عليه وسلم - حتى عصرنا الحالي، إعداد: مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ عَلوي بن عبد القادر السقاف، نشر: موقع الدرر السنية على الإنترنت، dorar.net. 7/ 209.

[7]- عنوان الزمان بتراجم الشيوخ والأقران: لإبراهيم بن حسن البقاعي، تحقيق: الدكتور حسن حبشي، نشر: مطبعة دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢_ ٢٠٠١، ١/ ١٥٣.
[8]- يقال: تأنق فلان في أموره: إذا تجود. وجاء فيها بالعجب. والتأنق: طلب أعجب الأمور. ينظر لسان العرب_ مادة تأنق (١٠/١٠_١١).
[9] _ منهج ابن حجر العسقلاني في العقيدة من خلال كتاب فتح الباري: لمحمد إسحاق كندو، رسالة علمية، نشر: مكتبة الرشد، السعودية_ الرياض، ١٤١٦_١٩٩٥، ٦٢.
[10] -شذرات الذهب في أخبار من ذهب: لعبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت: ١٠٨٩هـ)، حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، نشر: دار ابن كثير، دمشق – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م، (٣٩٩/٩).

[11] -طبقات الحفاظ: لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، نشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣، (٥٥٣).

[12]- ينظر الجواهر والدرر: للإمام السخاوي، ٢٠١_٢٣٦.
[13]- المصدر نفسه: ١٠٦٤/٣_١١٧١.
[14]- ينظر المصدر نفسه: ١٠١/١.
[15] -التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز المشهور بـ التلخيص الحبير: للعلامة أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: الدكتور محمد الثاني بن عمر بن موسى، نشر: دار أضواء السلف، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.92 _89 /1
[16] -فهرس الفهارس والاثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمساسلات: لعبد الحي بن عبد الكبير الكتاني، سنة الولادة / سنة الوفاة، تحقيق د. إحسان عباس، نشر: دار العربي الإسلامي، سنة النشر ١٤٠٢هـ١٩٨٢م، مكان النشر بيروت/ لبنان، ٣٢٢/١.
[17]- التبر المسبوك في ذيل السلوك: للعلامة الحافظ: محمد بن عبدالرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان السخاوي، (ت:٩٠٢ه)، تحقيق: نجوى مصطفى كامل، نشر: دار الكتب العلمية والوثائق القومية، مصر_ القاهرة، الطبعة الأولى، ٢٣١.
[18] -طبقات الحفاظ: للإمام السيوطي، ٥٥٢.
[19] - الأعلام: لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ) : دار العلم للملايين: الطبعة الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م، ٣٤/٦.
[20] - سير أعلام النبلاء: لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، الناشر: دار الحديث- القاهرة، الطبعة: ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م، ٨٣/١٠.
[21] - الأعلام: للزركلي، ٣٤/٦.

[22] - سير أعلام النبلاء، ٣٨/١٠.
[23] - المصدر نفسه: ٣٨/١٠.
[24] -الإمام البخاري وفقه التراجم في جامعه الصحيح للعلامة: نور الدين محمد عتر الحلبي، نشر: مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية – الكويت. – عدد ٤ – سنة ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٥م، أعده للمكتبة الشاملة / توفيق بن محمد القريشي، ١/ ٦٨-٦٩.
[25] -المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: للإمام أبو زكريا محيي الدين يحي بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢، ١٥/١.

[26]- فضيل بن غزوان بن جرير أبو محمد الضبي الكوفي من أئمة الحديث الثقات.
[27]- ينظر مقدمة الفتح، ٤٨٩.
[28] -وفيات الأعيان و انباء أبناء الزمان: لأبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلكان، سنة الولادة ٦٠٨هـ/ سنة الوفاة ٦٨١هـ، تحقيق: إحسان عباس، نشر: دار الثقافة، مكان النشر لبنان، (١٩٠/٤).

[29]- مقدمة الفتح: للإمام الحافظ ابن حجر العسقلاني، ٣_٤.
[30]- الجواهر والدرر، ٦٧٥/٢.
[31]- مقاييس اللغة، لأبي الحسن أحمد بن فارس بن زكريا، (ت:٣٩٥ه)، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩ه _ ١٩٧٩م: مادة (قعد) ١٠٨/٥.
[32]- القواعد، لأبي بكر محمد بن عبد المؤمن المعروف بتقي الدين الحصني، (ت:٨٢٩ه)، تحقيق: د. عبدالرحمن بن عبدالله الشعلان، مكتبة الرشد بالرياض، وشركة الرياض للنشر والتوزيع، ط١، ١٤١٨ه _ ١٩٩٧م: ٢٣/١ مقدمة المحقق.
[33] -التعريفات: لعلي بن محمد بن علي الجرجاني، سنة الولادة ٧٤٠/ سنة الوفاة ٨١٦، تحقيق: إبراهيم الأبياري، نشر دار الكتاب العربي، سنة النشر ١٤٠٥، مكان النشر بيروت،.1/148

[34] -دستور العلماء أو جامع العلوم في اصطلاحات الفنون: للقاضي عبد النبي بن عبد الرسول الأحمد نكري، سنة الولادة / سنة الوفاة، تحقيق عرب عباراته الفارسية: حسن هاني فحص، نشر دار الكتب العلمية، سنة النشر ١٤٢١هـ – ٢٠٠٠م، مكان النشر لبنان / بيروت، ٩٩/٢.

[35] -تاج العروس من جواهر القاموس: لمحمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (ت: ١٢٠٥هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، نشر: دار الهداية، ١٨٩/٢٢.
[36] -لسان العرب: لمحمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: ٧١١هـ)، نشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ، ٦١/١.

[37]- المصدر السابق.
[38]- (سورة البقرة_٢٣٣).
[39] -المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: للإمام الحافظ الحجة مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، ١٠٧٨/٢.

[40] -المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم: للإمام أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (٥٧٨ – ٦٥٦ هـ)، تحقيق: محيي الدين ديب ميستو – أحمد محمد السيد – يوسف علي بديوي – محمود إبراهيم بزال ١٩٩٦ م، ١٨٨/٤.

[41] -كشف اللثام شرح عمدة الأحكام: لشمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (ت: ١١٨٨ هـ)، تحقيق: نور الدين طالب، نشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – الكويت، دار النوادر — سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ – ٢٠٠٧ م، ٢٥/٦.

[42] -فتح الباري شرح صحيح البخاري: للإمام أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، نشر: دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، ١٤٨/٩.

[43]- المصدر نفسهُ.

[44]- المصدر نفسه.

[45]- **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: لأبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ. ١٩٧٣م/١٠-٣١.**

[46]- فتح الباري لابن حجر، ١٤٨/٩.

[47]- **المغني لابن قدامة: لأبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ)، الناشر: مكتبة القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، ١٧٧/٨. الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار: لمحمد بن علي بن محمد الحِصْني المعروف بعلاء الدين الحصكفي الحنفي (ت: ١٠٨٨هـ)، المحقق: عبد المنعم خليل إبراهيم، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ– ٢٠٠٢م/٢٠٢. المجموع شرح المهذب: لأبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار الفكر/ ٢١٠/١٨. المدونة: لمالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت: ١٧٩هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ – ١٩٩٤م/٢/٢٠٢.**

[48]- مسائل من الفقه المقارن: الدكتور هاشم جميل عبدالله، باب المعاملات، ص١٨٧، نشر: دار السلام_ سوريا _ دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٨__٢٠٠٧.

[49]- الجامع لمسئول المدونة: الإمام أبو بكر محمد بن عبدالله بن يونس التميمي الصقلي، تحقيق: مجموعة باحثين في رسائل دكتوراه، نشر: معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى الطبعة الأولى، ١٤٣٤_٢٠١٣، ١٠٥٩/١٣؛ الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني: لأبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت: ٤٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض – الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت — لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ -١٩٩٩ م،1/11 ؛ الإرشاد إلى سبيل الرشاد: لمحمد بن أحمد بن أبي موسى الشريف، أبو علي الهاشمي البغدادي (ت: ٤٢٨هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، نشر: مؤسسة الرسالة.126

[50] -مجلة الأحكام العدلية: لجنة مكونة من عدة علماء وفقهاء في الخلافة العثمانية، تحقيق: نجيب هواويني، نشر: نور محمد، كارخانه تجارتِ كتب، آرام باغ، كراتشي ٢٠؛ درر الحكام شرح مجلة الأحكام: علي حيدر، سنة الولادة / سنة

الوفاة ، تحقيق تعريب: المحامي فهمي الحسيني، نشر: دار الكتب العلمية: سنة النشر ، مكان النشر لبنان / بيروت١ /٥٠؛ قواعد الفقه: محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، سنة الولادة / سنة الوفاة، نشر الصدف ببلشرز، سنة النشر ١٤٠٧ – ١٩٨٦، مكان النشر كراتشي.91

[51]- شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه: الإمام سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني، نشر: مطبعة محمد علي صبيح وأولاده بالأزهر _مصر، ١٣٧٧_١٩٥٧، ٤٠٦/١٠، ١٠/٢، ٢٦٢، ٢٦٣؛ فصول البدائع في أصول الشرائع: محمد بن حمزة بن محمد، شمس الدين الفناري (أو الفَنَري) الرومي (ت: ٨٣٤هـ)، تحقيق: محمد حسين محمد حسن إسماعيل، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٦ م – ١٤٢٧ هـ : ٢٦٥/١؛ التقرير والتحبير في علم الأصول ابن أمير الحاج، سنة الولادة / سنة الوفاة ٨٧٩هـ ، نشر: دار الفكر، سنة النشر ١٤١٧هـ – ١٩٩٦م.

مكان النشر بيروت،2/117.

[52]- المبسوط: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (ت: ٤٨٣هـ)، نشر: دار المعرفة – بيروت، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٤هـ – ١٩٩٣م ١١٥/٢، ٢١٣/٣؛ موسوعة القواعد الفقهية: محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزي، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ – ٢٠٠٣ م، ٢٥٤/١، ١٠٧٣/٨؛ القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة: د. محمد مصطفى الزحيلي، عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، نشر: دار الفكر – دمشق، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م ٦٠١/١.